

ويجو



PLT/A/5/2

الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٨/٩/٢٩

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

معاهدة قانون البراءات

الجمعية

الدورة الخامسة (الدورة الاستثنائية الثالثة)
جنيف، من ٢٢ إلى ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨

التقرير

الذي اعتمدته الجمعية

- ١ - تناولت الجمعية البنود التالية من جدول الأعمال الموحد (الوثيقة A/45/1): ١ و ٣ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦.
- ٢ - ويرد تقرير عن البنود المذكورة، باستثناء البند ٢٠، في التقرير العام (الوثيقة A/45/5).
- ٣ - ويرد في هذه الوثيقة تقرير عن البند ٢٠.
- ٤ - ونظرا إلى غياب رئيس جمعية معايدة قانون البراءات ونائبه، تم انتخاب السيدة ألكسنдра غرازيولي (سويسرا) رئيسة مؤقتة، وترأست السيدة غرازيولي الاجتماع.

البند ٢٠ من جدول الأعمال:

بعض المسائل المتعلقة بجمعية معايدة قانون البراءات

تطبيق بعض التعديلات الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات على معايدة قانون البراءات

- ٥ - استندت المناقشات إلى الوثيقة PLT/A/5/1.
- ٦ - وأقدمت الجمعية بالإجماع على ما يلي:

"١" اعتمدت استمارة العريضة الدولية النموذجية المعدلة كما هي واردة في مرفق الوثيقة PLT/A/5/1 وقررت أنها تدخل حيز النفاذ فوراً؛

"٢" وقررت تطبيق التعديلات المدخلة على التعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، المبينة في الوثيقة PLT/A/5/1، لأغراض معاهدة قانون البراءات ولائحتها التنفيذية فوراً.

[نهاية الوثيقة]